

تونس في 14 ديسمبر 2018

إعلان فتح باب الترشح لمنح التداول بعنوان سنة 2019

تعلن جامعة تونس المنار عن فتح باب الترشح لمنح التداول بعنوان سنة 2019 ابتداء من يوم الخميس 13 ديسمبر 2018 إلى غاية يوم الجمعة 18 جانفي 2019 لفائدة طلبتها المتفوقين المسجلين بإحدى السنوات الثلاث الأولى من مرحلة الدكتوراه وطلبة السنة الثانية من ماجستير البحث بالمعهد العالي للإعلامية والذين يعتمون القيام ببحوث وتربصات ببلدان الاتحاد الأوروبي وكندا. وتنتقل التربصات بداية من 01 أفريل 2019 إلى غاية 01 أكتوبر 2019 على ألا يتجاوز تاريخ نهاية التربص يوم 15 ديسمبر 2019.

وتعطى الأولوية، عند إسناد المنح، للطلبة المسجلين في إطار اتفاقيات إشراف مزدوج سارية المفعول، ثم إلى الطلبة الحاصلين على اتفاقية استقبال وبرنامج تربص مفصل. ويتم الترشح، وجوبا، عن طريق التسجيل الإلكتروني على موقع الواب www.best.rnu.tn وإيداع الملف الورقي مباشرة في مكتب ضبط المؤسسة التي ينتمي إليها الطالب. هام جدا : لا يتم النظر في المطالب غير المسجلة الكترونيا، أو المنقوصة، أو الواردة خارج الأجل، أو التي لا تحمل ختم مكتب ضبط المؤسسة.

شروط الترشح:

- التسجيل بإحدى السنوات الثلاث الأولى من مرحلة الدكتوراه وبالسنة الثانية من ماجستير البحث بالمعهد العالي للإعلامية بعنوان السنة الجامعية 2018-2019.
- عدم الانتفاع سابقا بمنحة التداول أكثر من مرتين طوال مرحلتي الماجستير والدكتوراه.
- عدم ممارسة أي نشاط بمقابل مالي أو الانتفاع بمنحة أخرى خلال فترة التربص المطلوبة.
- عدم الرسوب في مرحلة الماجستير أو في السنتين الأخيرتين من مرحلة الدراسات الهندسية. ولا ينطبق شرط عدم الرسوب على الطلبة المسجلين بنظام الإشراف المزدوج.
- كل متخلي عن المنحة بعنوان السنة الجامعية 2017-2018 ولم يعلم بها في الأجل لا يمكنه المشاركة في دورة 2018-2019

ويتكون الملف الورقي من:

1. مطبوعة مطلب المنحة معمرة بكل دقة وممضاة تسحب من موقع الواب: www.best.rnu.tn.
2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
3. نسخة من الصفحة الأولى لجواز السفر صالح على الأقل لمدة السنة.
4. نسخة من شهادة الترسيم بالسنة الجامعية 2018/2019 (بالمؤسسة التونسية).
5. نسخة من اتفاقية الإشراف المزدوج ممضاة من الطرفين التونسي والأجنبي، أو نسخة من اتفاقية الاستقبال وبرنامج التريص المفصل.
6. رسالة دعم ممضاة من طرف المؤطر التونسي ومن المسؤول عن هيكل البحث تبين بوضوح برنامج العمل المزمع انجازه خلال المدة المطلوبة (لا تقبل الإمضاءات غير الأصلية).
7. رسالة استقبال من قبل المؤسسة الأجنبية باللغة الفرنسية أو الانكليزية لا غير، تحدد بوضوح المدة المزمع قضاؤها (تاريخ انطلاق التريص ونهايته).
8. شهادة في عدم الانخراط بالصناديق الاجتماعية.
9. وثيقة تثبت نهاية عقد التدريس في الفترة المزمع السفر خلالها بالنسبة للمدرسين المتعاقدين الحاصلين على عقد سداسي دون غيرهم.
10. الالتزام الخاص بمنح التداول، يحتمل من موقع واب الجامعة، بعد تعمييره والتعريف بالإمضاء.
11. الالتزام الخاص بمنح التداول بجامعة تونس المنار، يحتمل من موقع واب الجامعة، بعد تعمييره والتعريف بالإمضاء.
12. بطاقات الأعداد الخاصة بالثلاثة سداسيات الأخيرة من المسار الدرامي (دون احتساب مذكرة ختم الدروس)
13. نسخة من آخر تقرير تريص مؤشر عليه من قبل رئيس الهيكل المضيف إذا كان الطالب قد انتفع سابقا بمنحة تداول.
14. نسخة من الصفحة الأولى من المداخلات والمنشورات المنجزة خلال السنوات الثلاث الماضية.

وتؤكد الجامعة على أن:

1. يكون انطلاق التريصات بداية من 01 أفريل 2019 إلى غاية 01 أكتوبر 2019 على ألا يتجاوز تاريخ نهاية التريص يوم 15 ديسمبر 2019.
2. لا يمكن بأي حال من الأحوال تغيير مكان التريص بعد الحصول على الموافقة على التريص الأصلي.
3. لا يمكن الترخيص في تأجيل التريص إلا مرة واحدة ويكون ذلك إثر إيداع مطلب في الغرض قبل شهر على الأقل من موعد بداية التريص (يقع اعتماد تاريخ مكتب الضبط بالمؤسسة)، ويجب أن يحظى مطلب التأجيل بموافقة الأستاذ المؤطر ورئيس المؤسسة التي ينتمي إليها الطالب قبل وروده على الجامعة.



كما يجب أن يكون المطلب معللا ومرفقا بالوثائق اللازمة.

4. لا يمكن تأجيل التريص بمدة تقل عن الشهر، ويعتبر تاريخ 15 جويلية 2019 آخر أجل لقبول

مطالب التأجيل ودراستها.

5. كل منتفع بمنحة تداول مطالب بتقديم تقرير تريص مفصل ممضى من المؤطرين التونسي والأجنبي

مرفقا بنسخة من جواز سفره (طابع الدخول والخروج من التراب التونسي) إلى مدرسة الدكتوراه وإدارة

المؤسسة الراجع إليهما بالنظر،

6. إخلال الطالب المنتفع بمنحة التداول بالتزاماته (عدم قضاء الفترة كاملة أو عدم تقديم تقرير

مفصل، ...) يعرضه للإجراءات القانونية الجاري بها العمل، بعد شهر من تاريخ انتهاء التريص.

7. التخلي عن هذه المنحة لأي سبب كان، دون إعلام الجامعة عن طريق التسلسل الإداري وفي أجل

لا يتعدى 15 يوما يؤدي إلى حرمان الطالب من الانتفاع بها في السنوات الموالية.